

## تعليمات الدراسة الخاصة لمساقات الدراسات العليا

### صادرة عن مجلس العمداء بموجب نظام الدراسات العليا في الجامعة

**المادة ١:** تسمى هذه التعليمات (تعليمات الدراسة الخاصة لمساقات الدراسات العليا)، ويعمل بها اعتباراً من السنة الدراسية ١٩٩٣/١٩٩٤.

**المادة ٢:** يكون للكلمات والعبارات التالية حينما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:

**الجامعة:** جامعة العلوم والتكنولوجيا الأردنية

**العميد:** عميد كلية الدراسات العليا

**الكلية:** إحدى كليات الجامعة

**القسم:** قسم التخصص الأكاديمي

**السنة الدراسية:** فصلان دراسيان إجباريان مدة كل منها ستة عشر أسبوعاً

بما فيها الامتحانات وفصل صيفي اختياري مدته ثمانية

أسابيع بما فيها الامتحانات

**المادة ٣:**

(أ) تقدم طلبات الالتحاق بالدراسة الخاصة إلى وحدة القبول والتسجيل حسب نموذج خاص، ولا يبيت في أي طلب إلا بعد استيفاء جميع الأوراق الثبوتية اللازمة، ويجوز القبول في أي فصل دراسي من الفصول الدراسية بما فيها الفصل الدراسي الصيفي.

(ب) تعلن كلية الدراسات العليا عن مواعيد تقديم الطلبات لهذا النوع من الدراسة.

**المادة ٤:** يشترط في قبول الطالب الحصول على درجة البكالوريوس أو ما يعادلها من جامعة أو معهد معترف بهما.

**المادة ٥:** يتم قبول الطالب بقرار من العميد بناء على توصية من مجلس القسم المختص وتنسيب من مجلس الكلية المعني، ويبلغ العميد القرار إلى الطالب ومدير وحدة القبول والتسجيل والكلية المعنية.

**المادة ٦:** الحد الأعلى للعبء الدراسي في الفصل الدراسي الواحد هو (٩) ساعات معتمدة.

**المادة ٧:** يطبق على الطالب تعليمات المواظبة والامتحان والانسحاب والنجاح كما هو في تعليمات منح درجة الماجستير النافذة، كما يطبق عليه نظام تأديب الطلبة المعمول به في الجامعة.

**المادة ٨:** تدخل في المساقات التي يجوز للطالب دراستها مساقات الدراسات العليا أو أي مساقات أخرى من مستوى البكالوريوس تكون متطلباً سابقاً لمساقات الدراسات العليا ولم يدرسها الطالب أو لم يدرس ما يعادلها.

**المادة ٩:**

(أ) تزود وحدة القبول والتسجيل الطالب بسجله الأكاديمي للمساقات التي درسها مبيناً معدله الفصلي ومعدله التراكمي.

(ب) لا تؤدي الدراسة الخاصة وحدها إلى الحصول على درجة جامعية.

**المادة ١٠:** يستفيد طالب الدراسات الخاصة من جميع الخدمات والتسهيلات الجامعية المتوفرة ويمنح هوية جامعية خاصة لهذا الغرض.

**المادة ١١:** يستوفى من طالب الدراسات الخاصة ضعف الرسوم المقررة للساعات المعتمدة لطالب الدراسات العليا إضافة إلى الرسوم الأخرى المقررة على طلبة الجامعة المسجلين لنيل درجة الماجستير.

**المادة ١٢:** يبيت مجلس الدراسات العليا في الإشكالات التي تنشأ عن تطبيق هذه التعليمات.

**المادة ١٣:** الرئيس والعميد وعمداء الكليات ومدير وحدة القبول والتسجيل مسؤولون عن تطبيق هذه التعليمات.